

الاخري وهو مستلق على فخاه واجيب بان من نسخ بفعله صلي الله عليه
وسلم وفعل الخلفا الثلاثة ولا يجوز ان يخفى عليهم المنسوخ ودلالة الاستسقاء
المتروك لهم من الحديث من جهة ان رفع احدي الرجلين غير الاخرى لا ينافي الاعتد
الاستسقاء وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بمسألة وفوقه ان يباحث
في هذا الحديث في الاستسقاء ان وما وجه دخول هذه الترجمة في الملباس من حديث
ان الذي يفعل الاستسقاء لا ينام الا في الكساف والاسسقاء يستدعي
المؤنة وانما ينام لا يتخلف فكانه انما ينام من فعل ذلك ينبغي له ان يتخلف
ليلا يسكنه كذا قال في الفسخ وفي الكومين نحوه وهذا الحديث مروي
باب الاستسقاء في المسجل من كتاب الصلاة وارجحه مسلم والمواد و
والترمذي والبخاري وابنه اعمامهما **باب الاستسقاء**

كتاب الادب

وهو الاخذ بحكام الاخلاق واستعمال ما يجد قولاً وفعلًا وهو تعظيم
من فوقك والوقوف على ذنوبك او الوقوف مع المصطفى وابنه اعلم هذا
باب الر للوالدين والاخرين وغيرهم **والصلة** للارحام
قال القرطبي رحمه الله لكافة الاقارب من غير فرق بين المحرم وغيره
واجمع عليه ان صلة الرحم واجبة في الجملة وان قطبعتها مؤتمنة
كبيرة وللصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المباحرة
وصلتها بالعلم ولو بالسلام ويجوز ذلك باختلاف القدرة والحاجة
فتبها واجب ومنها مستحب ولو لم يصل غايتهما لا يسمي قاطعا ولو
فقر عما يقدر عليه والبر عمل كل خير يقضي بصاحبه الي الجنة وخذ
معظمهم لغير البر والصلة وفيه الفرع كسقط بعد قوله بانه وكتب
بعده **ووصيتنا الانساق بوالده** وزاد في بعض النسخ **حسن**
والمراد اية العنكبوت والذي في الموطأ بسنة بسنة رحمه الرحمن الرحيم
كتاب الادب باب قول الله تعالى **ووصيتنا الانساق بوالديه**
ولا يدرى والاصحاب زيادة **حسن** ووصي حكمه حكم امر في معناه
وتعريفه يقال وصيت زيد بان يفعل خيرا كما تقول امرته بان يفعل

ومن

خبره قوله تعالى **ووصيتنا الانساق بوالديه** اي وصاهم بكلمة التوحيد
وامرهم بها واذا تعدي قوله **ووصيتنا الانساق بوالديه** حسنة اي فعلا
فاحسن او ما هو في ذاته حسن لغرض حسنة ويجوز ان يجعل حسنة
من باب قولك زيد با فمما يرضى به اذا رايتته متمم للقرب فتنفسه
باضمار او لسان او فعل بها لان التوصية بها دالة عليه وما يعزده
مطابق له كانه قال اولها مرفوعا ولا تطعمها في الشرك اذ اهلكك عليه
وه قال **حديثنا ابو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي كما حفظ
قال حدثنا سعدة بن احجاج انما حفظ ابو اسباط العتيبي قال لو سئله
ابن عمر ان ولا يصلي في العشاء لرفع العين المصلحة وسكوت الخشيعة وفيه
الزوي وبعد الاشارة الى الحديث العتيبي اخبرني بالافراد وهو من تقدم
اسم الر وي علي الصيفة وكأله شعبة يستعمله كثير وليس في نسخة
الفرع انما اخبرني وهي ثابتة في اصله قال سمعت ابا عبد الله في الحديث
سعد بن اياس الشيباني في الحديث بعد ما تحسنته ساكنة فهو حوله
قال في فون فيها نسبة يقول اخبرنا صاحب هذه الدار واومى بي في الهرة
في التوبة اي اشار بيده الي دار عبد الله بن مسعود مروي في الحديث
قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمار احب الي الله عز وجل اخبرني
وخبر والموضع نحو قول محمد بن ابي بكر في الحديث **واحب الفعل يعقيل**
قال صلى الله عليه وسلم الصلاة علي وفيها قال عبد الله بن علي في حديثه
الله لم ي ولم يضبط في الفرع كما صلبه اليه ويكتبه في كتابي الفرع كذا قال
الناكبة في العواجب عدم تنويهه لانه موقوف عليه في الكلام والسائل يظن
الجواب والفتوى لا يوقف عليه اجابا فتبينه ووصله بما بعده حفظا
فيوقف عليه وقصة لطيفة حقا يوتق بما بعده قال صاحبنا عليه السلام
بم لولا ان الدين بالاحسان التمام وفعل الجليل معها وفعل ما يسرها ويدخل
فيه الاحسان الي صديقه كما في الصحاحين وقال سفيان بن عيينة
في قوله تعالى **ان اسئلكم ولو لاد من صلب الصنوات** الخسيف فقه سكر
الله ومن دعا لوالديه عقب الصلوات فقه سكرها وسقط قوله ثم لذي
فر قال عبد الله قلت لابي قال صلي الله عليه وسلم لهما وفي سبيل الله
عن وجان قال عبد الله حدثني بان واخرج من صلي الله عليه وسلم جملته
مستأففة لا يحمل لهما من الاعراب وفيه تفرير وتأكد لما سبق وانه

ووصيتنا الانساق بوالديه